

التزام

أنا الموقع أسفله:

السيد:

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم:

والساكن بـ:

أشهد على نفسي أنني سأعمل مستقبلا على احترام مقتضيات الفصل التاسع عشر مكرر من الظهير الشريف المؤرخ في 17 صفر 1978 الموافق 2 شتنبر 1958 والذي ينص على ما يلي:

"إن طلبات تجديد الرخص يجب أن تودع في حدود شهر واحد على الأقل قبل تاريخ انقضاء الأجل الذي يصح العمل فيه بالرخصة التي لا يزال معمول بها، وإذا لم تراعى هذه الأوامر فتباشر مصادرة الأسلحة، ويقع نزع الرخصة زيادة على العقوبات الجنائية".

وأصرح أنه في حالة تنازلي عن الاستفادة من رخصة حمل السلاح ورخصة الصيد، يتحتم علي وضع السلاح الذي هو في حوزتي لدى السلطة المحلية أو الدرك أو الأمن الوطني التابع لدائرة نفوذها الترابي.

كما ألتزم بتسوية وضعية رخصتي حمل السلاح والصيد اللتان بحوزتي – إذا ما انتقلت للسكن خارج نفوذ هذا الإقليم – لدى السلطات المحلية المختصة ترابيا.

وتبعا لما ذكر وفي حالة عدم امتثالي لمقتضيات القانونية الجاري بها العمل فإنني أتحمل المسؤولية الكاملة والتي تجعلني متابعا أمام القانون بالعقوبات المنصوص عليها في الفصل الخامس عشر والسابع عشر والتاسع عشر والفصل الأول من الظهير المؤرخ في 2 شتنبر 1959 بسجن تتراوح مدته بين خمس سنوات وعشرين سنة ودعيرة مالية.

الإمضاء